



16 ماي 2025

الإعلان عن فتح باب الترشيح لشغل مهام الإمامة – الأذان – الخطابة عن طريق اختبارات شهادة التأهيل

- الدورة التاسعة (ماي) من سنة 2025 -

تعلن المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الداخلة واد الذهب عن فتح باب الترشيح لاستقبال طلبات المشاركة في اختبارات شهادة التأهيل لشغل المناصب الشاغرة في مهام (الإمامة – الأذان - الخطابة) بالمساجد التابعة للجهة والتي سيشرف عليها المجلس العلمي الجهوي لجهة الداخلة وادي الذهب حسب التفصيل التالي:

المندوبية الجهوية	عدد المناصب حسب كل مهمة أو تركيبة						المجموع
	الإمامة والأذان والخطابة	الإمامة والأذان	الإمامة والخطابة	الإمامة فقط	الأذان فقط	الخطابة فقط	
الداخلة وادي الذهب	/	/	/	/	2	/	2

فعلى الراغبين في المشاركة ملء استمارة المشاركة بالمندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الداخلة واد الذهب.
يشترط في المترشح أن يكون:

- مستوفيا لسن 18 سنة عند تاريخ إجراء الاختبار على الأقل؛
- متصفا بالاعتدال والأخلاق الحسنة؛
- ملتزما بالثوابت الدينية والوطنية؛
- حافظا لكتاب الله بالنسبة للمترشحين لشهادة التأهيل في الإمامة؛
- حافظا لكتاب الله على الأقل 30 حزبا بالنسبة للمترشحين لشهادة التأهيل في الأذان؛
- حافظا لكتاب الله على الأقل 15 حزبا بالنسبة للمترشحين لشهادة التأهيل في الخطابة؛
- ملتزما بشرط التقدم بطلبه إلى مندوبية واحدة بالمملكة، تحت طائلة الإقصاء.

ملف الترشيح:

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- استمارة المشاركة تسحب من المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية لجهة الداخلة واد الذهب؛
- 2 صور فوتوغرافية حديثة العهد؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من الشهادات العلمية المحصل عليها إن توفرت، وتراعى شهادات الشيوخ بالمدارس العلمية العتيقة؛
- سجل عدلي حديث العهد؛
- نموذج الترخيص الذي يسحب من المندوبية الجهوية للشؤون الإسلامية ويوقع من طرف مصالح تدبير الموارد البشرية للجهة المشغلة بالنسبة للمزاولين منهم لوظائف (يعفى المرشحون منهم لمهمة - الخطابة فقط - من هذا الترخيص)؛
- يودع كل مترشح ملفه مباشرة بالمندوبية الجهوية مقابل وصل الاستلام؛

آخر أجل لإيداع ملفات الترشيح	يوم 26 ماي 2025 على الساعة 16.30
تاريخ بداية إجراء الاختبارات	ابتداء من يوم 16 يونيو 2025

ملاحظات عامة:

- اختيار مهمة أو تركيبة واحدة للتباري في شأنها.
- تدرس ملفات المترشحين ويعلن عن أسماء المقبولين منهم لإجراء الاختبار، ويعتبر ذلك بمثابة استدعاء؛
- إذا ثبت عند مباشرة مسطرة التكليف عدم توفر المرشح على أحد الشروط المنصوص عليها يتم الاستغناء عنه ولو بعد صدور نتائج التأهيل.
- الالتحاق داخل آجال 30 يوما الموالية للإعلان عن نتائج الاختيار.